واما ان يراد الكبار تسمية لهم يتامى على القياس
او لقرب عهدهم اذا بلغوا بالصغر كما تسمى
الناقة عشراء بعد وضعها على ان فيه
اشارة الى ان لا يؤخر دفع اموالهم اليهم عن
حد البلوغ ولا يمطلوا ان اونس منهم
الرشد وان يؤتوها قبل ان تزول عنهم
اسم اليتامى والصغار وقيل هي في رجل
من غطفان كان معه مال كثير لابن اخ له
يتيم فلما بلغ طلب المال فمنعه عمه فترافعا
الى النبي فنزلت فلما سمعها العم قال
اطعنا الله واطعنا الرسول نعوذ بالله
من الحوب الكبير فدفع ماله اليه فقال النبي
عليه السلام ومن يوق شح نفسه ويطع
ربه هكذا فانه يحل داره يعني جنته فلما
قبض الفتى ماله انفقه في سبيل الله فقال
النبي صلى الله عليه وسلم ثبت الاجر
وبقي الوزر فقالوا يا رسول الله قد عرفنا
انه ثبت الاجر فكيف بقي الوزر وهو ينفق في
سبيل الله فقال ثبت اجر الغلام وبقي
الوزر على والده ولا تتبدلوا الخبيث

بالطيب ولا تستبدلوا الحرام وهو مال
اليتامى بالحلال وهو مالكم وما ابيح لكم من
المكاسب ورزق الله المبثوث في الارض
فتاكلوه مكانه او لا تستبدلوا الامر الخبيث
وهو اختزال اموال اليتامى بالامر الطيب
وهو حفظها والتورع منها والتفعل بمعنى
الاستفعال غير عزيز ومنه التعجل بمعنى
الاستعجال والتاخر بمعنى الاستئخار ٥
قال ذو الرمة ٥
فيا كرم السكن الذين تحملوا عن الدار والمستخلف
المتبدل
ارادوا بالقوم ما استخلفته الدار واستبدلته
وقيل هو ان يعطي رديا ويأخذ جيدا
وعن السدي ان يجعل شاة مهزولة مكان
سمينة وهذا ليس بتبدل انما هو تبديل
الا ان يكارم صديقا له فياخذ منه عجفا
مكان سمين من مال الصبي ولا تاكلوا
اموالهم الى اموالكم ولا تسووها معها
وحقيقته ولا تضموها اليها في الانفاق

Copyright © King Saud University